فيخلوا بكسر الخا قال في المصباح بخل بخلا وبخلا من بابي تعب وقرب والاسم البخل وزان فلس **قوله** وامرهم بالفجور وهو الميل عن القصد والسداد وقيل هو الانبعاث في المعاصي **قوله** ففجروا قال ابن رسلان ويشبه ان يراد فامرهم بالزنا فزنوا وامرهم بالقطيعة اي قطيعة الرحم والله اعلم

حديث اياكم والحسد الخ **قوله** اياكم والحسد بالنصب على التحذير وتقدم حده قريبا في ضمن اياكم والظن ويقال فيه ايضا على وجه الاختصار حب زوال النعمة عن المنعم عليه اما من لا يحب زوالها ولا يكره وجودها ودوامها ولكن يشتهي لنفسه مثلها فهذا يسمى غبطة واما الاول فحرام الا نعمة اصابها فاجرا وكافر يستعين بها على تهييج الفتن وافساد ذات البين وايذا الخلق فلا يضر كراهتك لها ومحبتك زوالها فانك لا تحب زوالها من حيث انها نعمة له بل من حيث انها آلة الفساد **قوله** فان الحسد يأكل الحسنات اي يذهبها ويحرقها كما تاكل النار الحطب اي اليابس لسرعة اتقادها فيه ووجه المشابهة بينهما ان الحاسد كما يحب زوال نعمة المحسود حتى لم يبق منها شي ينتفع به بل يذهب الحسنات جميعها وفي هذا ذم عظيم للحسد حيث شبهه بالنار اجارنا الله العظيم منها والله اعلم

حديث اياكم والغلو في الدين قال في النهاية اي التشدد فيه ومجاوزة الحد لحديثه الاخر ان هذا الدين متين فاوغل فيه برفق وقيل معناه البحث عن بواطن الاشيا والكشف عن عللها وغوامض متعبداتها

حديث اياكم والنعي فان النعي من عمل الجاهلية قال شيخنا النعي بفتح النون وسكون العين المهملة وتخفيف اليا وفيه ايضا كسر العين وتشديد اليا قال الجوهري النعي خبر الموت والمراد به هنا النعي المعروف في الجاهلية قال الاصمعي كانت العرب اذا مات فيها ميت له قدر ركب راكب فرسا وجعل يسير في الناس نعا فلانا اي انعه واظهر خبر وفاته قال الجوهري وهي مبنية على الكسر مثل دراك

حديث اياكم وسوذات البين الخ تقدم معناه في الاخر كم بافضل من درجة الصايم والله اعلم

حديث اياكم والهوى فان الهوى يعمي ويصم ياتي الكلام عليه في حبك الشي يعمي ويصم والله اعلم

حديث اياكم وكثرة الحديث عني واوله كما في ابن ماجة عن ابي قتادة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول على هذا المنبر اياكم فذكره تقدم معناه والله اعلم

حديث اياكم ومحقرات الذنوب الخ قال في الصحاح المحقرات الصغاير والمعنى ان صغار الذنوب اذا اجتمعت ولم تكفر اهلكت والله اعلم

حديث اياكم والغيبة الخ في الحديث دليل لمن يقول ان الغيبة كبيرة وقد اختلف في حد الغيبة وحكمها فاما حدها فقال الراغب هي ان يذكر الانسان عيب غيره من غير محوج الى ذلك وقال الغزالي ان تذكر اخاك بما يكرهه لو بلغه وقال ابن الاثير ان يذكر الانسان في غيبته بسو وان كان فيه وقال النووي في الاذكار تبعا للغزالي ذكر المرء بما يكرهه سوا كان ذلك في بدن الشخص او دينه او دنياه او نفسه او

خلفه

خلقه او خلقه او ماله او ولده او والده او زوجته او خادمه او ثوبه او حركته او طلاقته او عبوسته او غير ذلك مما يتعلق به سوا ذكرته باللفظ او بالاشارة والرمز قال النووي وممن يستعمل التعريض في ذلك كثير من الفقها في التصانيف وغيرها كقولهم قال بعض من يدعي العلم او بعض من ينسب الى الصلاح او نحو ذلك مما يفهم السامع المراد به ومنه قولهم عند ذكره الله يعافينا الله يتوب علينا نسال الله السلامة ونحو ذلك فكل ذلك من الغيبة وتمسك بمن قال انها لا تشترط فيها غيبة الشخص بما عند مسلم واصحاب السنن اتدرون ما الغيبة قالوا الله ورسوله اعلم قال ذكرك اخاك بما يكره قال ارايت ان كان في اخي ما اقول قال ان كان في اخيك ما تقول فقد اغتبته وان لم يكن فيه ما تقول فقد بهته وله شاهد عند مالك فلم يقيد ذلك بغيبة الشخص فدل على ان لا فرق بين ان يقال ذلك في غيبته او في حضوره والارجح اختصاصها بالغيبة مراعاة لاشتقاقها وبذلك جزم اهل اللغة وقال ابن التين الغيبة ذكر المرء بما يكره بظهر الغيب وكذا قيده الزمخشري وابو نصر القشيري في التفسير وابن حسين في جز له مفرد في الغيبة والمنذري وغير واحد من العلما اخرهم الكرماني قال الغيبة ان يتكلم خلف الانسان بما يكرهه لو سمعه وكان صدقا وحكم الكتابة والاشارة مع النية كذلك وكلام من اطلق منهم محمول على المقيد والحديث سيق لبيان صفتها واكتفى باسمها عن ذكر محلها نعم المواجهة بما ذكر حرام واما حكمها فقال النووي الغيبة والنميمة محرمتان بالاجماع وذكر تبعا للرافعي انها من الصغاير ونقضه جماعة ونقل القرطبي الاجماع على انها من الكباير لان حد الكبيرة صادق عليها لانها مما ثبت الوعيد الشديد فيه نعم الغيبة في اهل العلم وحملة القران كبيرة لشدة احترامهم وقوله ان صاحب الغيبة لا يغفر له حتى يغفرها له صاحبه فيه دليل على انه لا يغفر له الا بعد اعلامه واستحلاله فان تعذر او تعسر استغفر لصاحبها وقولهم ويستغفر الله تعالى لصاحبها فان لم يعلم بها محمول على التعذر والتعسر او خشي من ذلك ضررا اما اذا لم يتعذر ولم يتعسر فيجب عليه اعلامه بها ويذكر له ما اغتابه به وهذا ما صرح به النووي في اذكاره قال السبكي فان قلت ما تقول في حديث كفارة الاغتياب ان تستغفر لمن اغتبته قلت في سنده من لا يحتج به وقواعد الفقه تاباه لانه حق ادمي فلا يسقط الا بالابرا فلا بد ان يتخلل منه فان مات وتعذر ذلك قال بعض الفقها يستغفر له فاما ان يكون اخذه من هذا الحديث واما ان يكون المقصود ان يصل اليه من جهته حسنات عسى ان يعدل ما احتمل من سيايته ويكون سببا للعفو عنه في عرصات القيامة والا فالقياس ان لا يسقط ايضا وقال شيخنا لا بد من تحلله من ذلك وذكره له ما ظلمه به لان ذلك من شروط التوبة وما لم تنفع التوبة لم يكفر من الذنب المتعلق بالادمي شي وانما لا يحتاج الى ذلك حيث تعذر الوقوف على صاحب الحق لموت او نحوه وهذا الذي جزمت به هو الموافق لنقل العلما من اصحابنا والاثار

Copyright ... University